

قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ: ١٠ / ٤ / ٢٠١٨

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ الصادر بشأن قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الصادر بشأن سوق رأس المال الصادر ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى

موافقة رئيس الهيئة بتاريخ ٢٨ / ٣ / ٢٠١٨ على توصية اللجنة الاستشارية على مذكرة الإدارة المركزية للالتزام والتي

جاءت متضمنة الآتي " إعفاء السادة (والي عبد الوهاب دولاتي غضبان ، مؤسسة غنيمه يوسف نصار، عمر علي فهد

الزميع ، حسين مصطفى محمد جاد) مؤقتاً من عرض شراء إجباري لشراء أسهم شركة الغربية الإسلامية للتنمية

العمرانية وفقاً لأحكام الفقرة ٣ من المادة (٣٥٣) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢،

شريطة أن يقوموا بالتصرف في أسهم الزيادة خلال ستة أشهر من تاريخ الاستحواذ عليها دون أن يكون لأسهم التجاوز

حق التصويت.

قرر

(المادة الأولى)

منع الأسهم المجاوزة لنسبة الثلث من رأس مال شركة الغربية الإسلامية للتنمية العمرانية والمملوكة للسادة (والي عبد

الوهاب دولاتي غضبان، مؤسسة غنيمه يوسف نصار، عمر علي فهد الزميع، حسين مصطفى محمد جاد) كونهم أشخاص

مرتبطة، من حق التصويت مؤقتاً في الجمعية العامة لشركة الغربية الإسلامية للتنمية العمرانية لحين التزامهم بأحكام المادة

رقم (٣٥٣) من الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال بالتصرف في تلك النسبة - أسهم الزيادة -

خلال فترة ستة أشهر من تاريخ الاستحواذ في ٢٢ / ١٠ / ٢٠١٧، وذلك دون الإخلال بحق الهيئة في اتخاذ الإجراءات

المناسبة حال عدم الالتزام بأحكام المادة المشار إليها .

(المادة الثانية)

إخطار كل من البورصة المصرية، وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي وشركة الغربية الإسلامية للتنمية

العمرانية والأشخاص المرتبطة بما ورد بالمادة الأولى.

(المادة الثالثة)

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر على شاشات التداول وعلى الجهات المختصة أعمال شئونها كل فيما

يخصه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

